رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

292 ماذا يفعل من يأخذ راتب كبير مقابل عمل قليل؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

آآ انني استلم راتب قدره ست الاف وخمسمائة ريال. هم. ولكن العمل الذي اعمله قليل جدا ونفسي غير مرتاحة لان الدخل اليومي حوالي ميتين ريال قد لا اعمل في ذلك اليوم شيء. ايه. اعمل استلم راتب قدره ستة الاف وخمسمائة ريال. هم - 00:00:00

ولكن العمل الذي اعمله اه قليل جدا ونفسي غير مرتاحة. لان الدخل اليومي حوالي ميتين ريال قد لا اعمل في ذلك اليوم شيء. فهل اترك العمل ام ماذا؟ واشعر ان دعائي لا يستجاب بسبب اكل هذا الراتب بدون مقابل عمل واضح - 00:00:20

اذا كنت تؤدي ما استجبت له ويسر الله لك عملا ما في كلفة تحمد ربك على ذلك. اذا كان الله ييسر لك عمل خفيف وقد قال النفس المستعمل والمستأجر بهذا الاجر. الشدة الحمد لله اذا استعملت باجر يومي مئتين - 00:00:40

او بالف ريال يومي على عمل خفيف عليك هذا من فضل الله عليك ما عليه فيه بأس اذا كان ما فيه خيانة ولا شيء قمت بالواجب فاذا جاب الحارس حارس يعطيه كل يوم مئتين وانت حارس؟ مستريح وش يضر في هذا؟ ما في بأس عليك الحمد لله واذا جابك سواق وعطاك الفريال - 00:01:00

والف ريال وانت ما تسوق في اليوم الا مرة او بعض الايام ما تسجد؟ الحمد لله. المقصود ما على الفأس يا اخي اذا اديت الواجب الذي شرط عليك ما عليك ولو كان الاجر كبير - 00:01:20

هذا من فضل الله عليك الحمد لله. نعم. هل يجوز ان يكون فرق هناك فرق واختلاف بين شيء واحد وهو الذي يعمل زيادة على عمله المستعجل هذا لا بد الاصل فيه الحل والاباحة لان قد يكون هناك اشياء تمنع من العمل اذا كان عمله الاضافي يضر - 00:01:30

وعمله الرسمي هذا ينظر فيه لابد له من شيء من نوعه قد تكون الدولة وظفت في هذا الشيء ان عينت في هذا الشيء المقصود انه اذا كان عمله لا يضر عمله الذي استخدم لاجله ما نعلم في ما نعني شرعا. اما اذا كان عمله زائد يضر عمله الذي يقدر من اجله - 00:01:50

يعني يعمل مثلا عملا كثيرا يرهقه فاذا جاء العمل الذي استقبل من اجله اذا تعبان خاوي خالص ما يصلح هذا. ايه. لابد يكون عمله الزائد ما يضر عمله نعم هل يجوز ان يكون هناك فرق واختلاف بين المسلمين في الاجرة وكان العمل متساويا؟ نعم نعم يجوز - 00:02:10

يجوز ان يكون فرق ليس الناس على حد سواء واحد كذا ولا خليفة نسامح انا اعمل بكذا يقال لابد الثواب ذاك لا اذا قال اذا كان عند السواقين اثنين اثنين في سيارة واحدة يسوقون هذا له وهذا له النهار او هذا له الساعات وهذا له الساعات واحد يقول وانا ساكن عندك الا - 00:02:30

ما في بأس. هذا يعطى خمس مئة وهذا اعطى اربع مئة لا حرج. نعم - 00:02:50